

قرار لوزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء رقم 202 / 21 بتاريخ 2021/02/12
باجراء مبارأة لتوظيف مهندسي الدولة من الدرجة الأولى

ان وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه؛
بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 بتاريخ 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمبارات العمومية؛

بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه؛

بناء على المرسوم رقم 2.11.471 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات؛

بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 من ربى الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛

بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربى الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بادارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛

بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربى الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛

بناء على المرسوم رقم 2.16.145 الصادر في 7 شوال 1437 (12 يوليو 2016) بتغيير وتميم المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 من شعبان 1418 (19 ديسمبر 1997) بتطبيق القانون رقم 05.81 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين وضعاف البصر الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.82.246 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) والقانون رقم 07.92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.92.30 بتاريخ 22 من ربى الأول 1414 (10 سبتمبر 1993)؛

بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية، حسبما وقع تغييره وتميمه؛

بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2012/14 بتاريخ 28 رجب 1433 (19 يونيو 2012) حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛

بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2020/16 حول تنظيم مباريات التوظيف وامتحانات الكفاءة المهنية الصادر بتاريخ 07 أكتوبر 2020؛

بناء على قرار وزير التجهيز والنقل رقم 2876.12 الصادر في 10 غشت 2012 بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مبارأة توظيف مهندسي الدولة من الدرجة الأولى بوزارة التجهيز والنقل حسبما وقع تغييره؛

بناء على ترخيص السيد رئيس الحكومة رقم 1751 الصادر في 26 أكتوبر 2020 في استعمال المناصب المالية المحدثة بموجب قانون المالية لسنة 2020.

يقرر ما يلى:

المادة الأولى: تنظم وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء يوم الأحد 13 يونيو 2021 بالرباط، وعند الاقتضاء بمدن أخرى تحدد لاحقا، مبارأة لتوظيف مهندسين للدولة من الدرجة الأولى اثنين (02) في تخصص الإحصاء والاقتصاد التطبيقي؛

المادة الثانية: تفتح هذه المبارأة في وجه المرشحين من جنسية مغربية، البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، الحاصلين على شهادة "مهندس دولة" المسلمة من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها أو على إحدى الشهادات المعادلة المحددة قائمتها طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل؛

المادة الثالثة: تخصص نسبة 25 % لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول للأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7% لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة الحاملين لبطاقة شخص معاق؛

المادة الرابعة: تشتمل المبارأة على الاختبارات التالية:

المعامل	المدة	الاختبار
04	ثلاث (03) ساعات	اختبار كتابي : يتعلق بالشعبة والتخصص الممتحن في شأنه يمكن أن يكون على شكل أسئلة ذات اختبارات جوابية متعددة
03	ما بين 15 و 30 دقيقة	اختبار شفوي : تناقش فيه لجنة المبارأة مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المترقبى بشأنها

المادة الخامسة: تبقى هذه البرمجة خاضعة لأي تعديل أو إلغاء، أخذا بعين الاعتبار تطور الحالة الوبائية بالمملكة، وحسب القرارات التي تتخذها السلطات المختصة في هذا الشأن.

المادة السادسة: ترسل ملفات الترشيح وجوباً، على البوابة المعدة لهذا الغرض <http://e-recrut.mtpnet.gov.ma> ويعتبر يوم 07 2021 آخر أجل لقبولها.

حرر بالرباط في:

وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء
عبد القادر اعمارة